

مَثْنُ الدَّرْرِ اللّوَامِعِ

فِي

أَصْلِ مَقْرَأِ الإِمَامِ نَافِعِ

نَظْمُ

الإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ
المَعْرُوفِ بِابْنِ بَرِّي ٦٦٠ هـ - ٧٣٠ هـ

وَبَدِيلِهِ شَرَحُ لِبَعْضِ المُصْطَلِحَاتِ الوَارِدَةِ فِي النَّظْمِ
وَقَهَارِسُ فَنِّيَّةٍ

عَنِّي بِهِ: سَلِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ رَابِعِي

عَفَا اللهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَثْنُ
الدُّرَرِ اللُّوَامِعِ
فِي
أَصْلِ مَقْرَأِ الإِمَامِ نَافِعِ

عَمَلْنَا فِيهِ الْمَثَنُ

- ❖ اخْتَرْنَا لَهُ خَطًّا وَاضِحًا جَمِيلًا
- ❖ جَعَلْنَا بِكُلِّ صَفْحَةٍ سِتَّةَ آيَاتٍ، وَكُلَّ بَيْتٍ فِي إِطَارٍ لِإِرَاحَةِ نَاطِرِي الْقَارِيِّ وَتَسْهِيلًا لَهُ عَلَى حِفْظِ الْمَثَنِ
- ❖ رَقَمْنَا آيَاتَ الْمَثَنِ وَاعْتَمَدْنَا نِظَامَ التَّعْقِيبِيَّةِ
- ❖ رَسَمْنَا صِلَاتِ هَاءِ الْكِنَايَةِ وَمِيمِ الْجَمْعِ، وَحَرَصْنَا عَلَى بَيَانِ مَا يُقْرَأُ بِالتَّسْهِيلِ، وَكَتَبْنَا مَا يُقْرَأُ بِالنَّقْلِ بِاللَّوْنِ الْأَخْضَرِ، وَالْفَاتِ الْإِطْلَاقِ بِاللَّوْنِ الْأَحْمَرِ
- ❖ حَاوَلْنَا الْمُحَافَظَةَ عَلَى الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ قَدْرَ الْمُسْتَطَاعِ، وَرَسَمْنَا الْيَاءَاتِ الزَّوَائِدَ
- ❖ وَصَعْنَا مُلْحَقًا بِذَيْلِ الْمَثَنِ شَرْحَنَا فِيهِ بَعْضَ الْمُصْطَلَحَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْمَثَنِ
- ❖ خَدَمْنَا النِّظْمَ بِبَعْضِ الْفَهَارِسِ الْفَنِيَّةِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
 وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.
 قَالَ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْأَسْتَاذُ اللَّغَوِيُّ الْمُقْرِي
 أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ
 بِأَبْنِ بَرِّي رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ:

١ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْرَثَنَا
 كِتَابَهُ، وَعِلْمَهُ، عَلَّمَنَا

٢ حَمْدًا يَدُومُ بِدَوَامِ الْأَبَدِ
 ثُمَّ صَلَاتَهُ، عَلَى مُحَمَّدٍ

٣ أَكْرَمَ مَنْ بُعِثَ لِلْأَنَامِ
 وَخَيْرِ مَنْ قَدَّ قَامَ بِالْمَقَامِ

٤ جَاءَ بِخَتَمِ الْوَحْيِ وَالنُّبُوءَةِ
 لِخَيْرِ أُمَّةٍ مِنَ الْبَرِيئَةِ
 صَلَّى عَلَيْهِ

٥ صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَا

وآلِهِ ۚ وَصَحْبِهِ ۚ تَكْرُمًا

٦ وَبَعْدُ: فَاعْلَمْنَا أَنَّ عِلْمَ الْقُرْآنِ

أَجْمَلُ مَا بِهِ ۚ تَحَلَّى الْإِنْسَانُ

٧ وَخَيْرُ مَا عَلَّمَهُ ۚ وَعِلْمُهُ

وَاسْتَعْمَلَ الْفِكْرَ لَهُ ۚ وَفَهَمَهُ

٨ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْمَهْرَةَ

فِي عِلْمِهِ ۚ مَعَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ

٩ وَجَاءَ عَنِ نَبِيِّ الْأَوَّاهِ

حَمَلَةُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ

١٠ لِأَنَّهُ ۚ كَلَامُهُ الْمُرْفَعُ

وَجَاءَ فِيهِ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ

وَقَدْ أَتَتْ

١١ وَقَدْ أَتَتْ فِي فَضْلِهِ ۚ آثَارُ

لَيْسَتْ تَفِي بِحَمْلِهَا أَسْفَارُ

١٢ فَلَنُكْتَفِي مِنْهَا بِمَا ذَكَرْنَا

وَلِنَصْرِفِ الْقَوْلَ لِمَا قَصَدْنَا

١٣ مِنْ نَظْمٍ مَقْرَأَ الْإِمَامِ الْخَاشِعِ

أَبِي رُوَيْمِ الْمَدَنِيِّ نَافِعِ

١٤ إِذْ كَانَ مَقْرَأَ إِمَامِ الْحَرَمِ

الَّذِي فِيهَا قَدْ رَوَى الْمُقَدَّمِ

١٥ وَلِلَّذِي وَرَدَ فِيهِ أَنَّهُ

دُونَ الْمَقَارِيئِ سِوَاهُ سُنَّةٌ

١٦ فَجِئْتُ مِنْهُ بِالَّذِي يَطْرُدُ

ثُمَّ فَرَشْتُ بَعْدَ مَا يَنْفَرُدُ

فِي رَجَزٍ

١٧ فِي رَجَزٍ مُقَرَّبٍ مَشْطُورٍ

لِأَنَّهُ أَحْطَى مِنَ الْمَشُورِ

١٨ يَكُونُ لِلْمُبْتَدِئِينَ تَبْصِرَهُ

وَلِلشُّيُوخِ الْمُقْرِئِينَ تَذِكْرَهُ

١٩ سَمَّيْتُهُ بِالذُّرِّ اللَّوَامِعِ

فِي أَصْلِ مَقْرَأِ الْإِمَامِ نَافِعِ

٢٠ نَظَّمْتُهُ مُحْتَسِبًا لِلَّهِ

غَيْرَ مُفَاخِرٍ وَلَا مُبَاهٍ

٢١ عَلَى الَّذِي رَوَى أَبُو سَعِيدٍ

عُثْمَانُ وَرَشٍ عَالِمُ التَّجْوِيدِ

٢٢ رَأَيْتُ أَهْلَ مِصْرٍ فِي الدَّرَايَةِ

وَالضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ فِي الرَّوَايَةِ

وَالْعَالِمِ الصَّدْرُ

وَالْعَالِمُ الصَّدْرُ الْمَعْلَمُ الْعَلَمُ ٢٣

عَيْسَىٰ بَنُ مِينَا وَهُوَ قَالُونَ الْأَصَمُّ

أَثَبْتُ مَنْ قَرَأَ بِالْمَدِينَةِ ٢٤

وَدَانَ بِالتَّقْوَىٰ فَرَانَ دِينَهُ

بَيَّنْتُ مَا جَاءَ مِنْ اخْتِلَافٍ ٢٥

بَيْنَهُمَا عَنْهُ أَوْ ائْتِلَافٍ

وَرُبَّمَا أَطْلَقْتُ فِي الْأَحْكَامِ ٢٦

مَا اتَّفَقَ فِيهِ عَنِ الْإِمَامِ

سَلَكْتُ فِي ذَاكَ طَرِيقَ الدَّانِي ٢٧

إِذْ كَانَ ذَا حِفْظٍ وَذَا ائْتِقَانِ

حَسَبَ مَا قَرَأْتُ بِالْجَمِيعِ ٢٨

عَلَىٰ ابْنِ حَمْدُونَ أَبِي الرَّبِيعِ

المُفْرِي المَحَقِّقِ

المُقَرَّرِ الْمُحَقَّقِ الْفَصِيحِ ٢٩

ذِي السَّنَدِ الْمُقَدَّمِ الصَّحِيحِ

أُورِدَتْ مَا أَمْكَنَنِي مِنَ الْحَجَجِ ٣٠

مِمَّا يُقَامُ فِي طَلَابِهِ ٥ حَجَجِ

وَمَعَ ذَا أَقْرَبُ بِالتَّقْصِيرِ ٣١

لِكُلِّ ثَبَتٍ فَاضِلٍ نَحْرِي

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْعِصْمَةَ ٣٢

فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ فَتِلْكَ النِّعْمَةُ

الْقَوْلُ فِي التَّعَوُّذِ الْمُخْتَارِ ٣٣

وَحُكْمِهِ ٥ فِي الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ

وَقَدْ أَتَيْتُ فِي لَفْظِهِ ٥ أَخْبَارُ ٣٤

وغير ما في النحل لا يُخْتَارُ

والجهر ذاع

۳۵ والْجَهْرُ ذَاعَ عِنْدَنَا فِي الْمَذْهَبِ

بِهِ وَالْإِخْفَاءَ رَوَى الْمُسَيَّبِيُّ

۳۶ الْقَوْلُ فِي اسْتِعْمَالِ لَفْظِ الْبَسْمَلَةِ

وَالسَّكْتِ وَالْمُخْتَارِ عِنْدَ النَّقْلِ

۳۷ قَالُونَ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ بِسْمَلًا

وَوَرُشُ الْوَجْهَانِ عَنْهُ نُقِلَا

۳۸ وَاسْكُتْ يَسِيرًا تَحْظُ بِالصَّوَابِ

أَوْ صِلْ لَهُ مُبَيِّنَ الْإِعْرَابِ

۳۹ وَبَعْضُهُمْ بِسَمَلٍ عَنْ ضُرُورَةٍ

فِي الْأَرْبَعِ الْمَعْلُومَةِ الْمَشْهُورَةِ

۴۰ لِلْفَضْلِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ

وَالصَّبْرِ وَاسْمِ اللَّهِ وَالْوَيْلَاتِ

وَالسَّكْتِ أَوْلَى

٤١ وَالسَّكْتُ أَوْلَىٰ عِنْدَ كُلِّ ذِي نَظَرٍ

لِأَنَّ وَصْفَهُ الرَّحِيمِ مُعْتَبَرٌ

٤٢ وَلَا خِلَافَ عِنْدَ ذِي قِرَاءَةٍ

فِي تَرْكِهَا فِي حَالَتِي بَرَاءَةٍ

٤٣ وَذَكَرَهَا فِي أَوَّلِ الْفَوَاتِحِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لِأَمْرٍ وَاضِحٍ

٤٤ وَاخْتَارَهَا بَعْضُ أَوْلِي الْأَدَاءِ

لِفَضْلِهَا فِي أَوَّلِ الْأَجْزَاءِ

٤٥ وَلَا تَقِفُ فِيهَا إِذَا وَصَلْتَهَا

بِالسُّورَةِ الْأُولَى الَّتِي خَتَمْتَهَا

٤٦ الْقَوْلُ فِي الْخِلَافِ فِي مِيمِ الْجَمِيعِ

مُقَرَّبُ الْمَعْنَى مُهَذَّبٌ بَدِيعٌ

وَصَلَّ وَرَشُّ

٤٧ وَصَلَ وَرَشَّ ضَمَّ مِيمِ الْجَمْعِ

إِذَا أَتَتْ مِنْ قَبْلِ هَمْزِ الْقَطْعِ

٤٨ وَكُلُّهَا سَاكِنَةٌ قَالُونَ

مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ بَعْدِهَا سُكُونٌ

٤٩ وَاتَّفَقَا فِي ضَمِّهَا فِي الْوَصْلِ

إِذَا أَتَتْ مِنْ قَبْلِ هَمْزِ الْوَصْلِ

٥٠ وَكُلُّهُمْ يَقِفُ بِالْإِسْكَانِ

وَفِي الْإِشَارَةِ لَهُمْ قَوْلَانِ

٥١ وَتَرَكُهَا أَظْهَرُ فِي الْقِيَّاسِ

وَهُوَ الَّذِي ارْتَضَاهُ جُلُّ النَّاسِ

٥٢ الْقَوْلُ فِي هَاءِ ضَمِيرِ الْوَاحِدِ

وَالْحُلْفِ فِي قَصْرِ وَمَدِّ زَائِدِ

وَاعْلَمَ بِأَنَّ

وَاعْلَمُ بِأَنَّ صَلَاةَ الضَّمِيرِ ٥٣

بِالْوَاوِ أَوْ بِالْيَاءِ لِلتَّكْثِيرِ

فَالِهَاءُ إِنْ تَوَسَّطَتْ حَرَكَتَيْنِ ٥٤

فَنَافِعُ يَصِلُهَا بِالصَّلْتَيْنِ

وَهَاءُ هَذِهِ كَهَاءِ الْمُضْمَرِ ٥٥

فَوَضَلَهَا قَبْلَ مُحَرِّكِ حَرِ

وَاقْضُرْ لِقَالُونَ يُؤَدِّهِ مَعَا ٥٦

وَنُوتِهِ مِنْهَا الثَّلَاثُ جُمَعَا

نُوتِهِ وَنُضْلِهِ يَتَّقِهِ ٥٧

وَأَرْجِهَ الْحَرْفَيْنِ مَعَ فَأَلِقِهِ

رِعَايَةً لِأَصْلِهِ فِي أَصْلِهَا ٥٨

قَبْلَ دُخُولِ جَازِمٍ لِفِعْلِهَا

وَصِلَ بِطَّةٍ

٥٩ وَصِلْ بَطَّةَ الْهَالَةِ مِنْ يَاتِهِ

عَلَى خِلَافٍ فِيهِ عَنْ رُؤَاتِهِ

٦٠ وَنَافِعٌ بِقَضْرِ يَرْضُهُ قَضَى

لِثِقَلِ الضَّمِّ وَلِلَّذِي مَضَى

٦١ وَلَمْ يَكُنْ يَرَاهُ فِي هَاءِ يَرَهُ

مَعَ ضَمِّهَا وَجَزْمِهِ إِذْ غَيْرَهُ

٦٢ لِفَقْدِ عَيْنِهِ ۚ وَلَا مِهِ ۚ فَقَدْ

نَابَ لَهُ الْوَصْلُ مَنَابَ مَا فَقَدْ

٦٣ الْقَوْلُ فِي الْمَمْدُودِ وَالْمَقْصُورِ

وَالْمُتَوَسِّطِ عَلَى الْمَشْهُورِ

٦٤ وَالْمَدُّ وَاللِّينُ مَعًا وَضَفَانِ

لِلْأَلْفِ الضَّعِيفِ لِازْمَانِ

ثُمَّ هُمَا

٦٥ ثُمَّ هُمَا فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ مَتَى

عَنْ ضَمَّةٍ وَكَسْرَةٍ نَشَأَتَا

٦٦ وَصِغَةُ الْجَمِيعِ لِلْجَمِيعِ

تُمدُّ قَدْرَ مَدِّهَا الطَّبِيعِي

٦٧ وَفِي الْمَزِيدِيِّ الْخِلَافُ وَقَعَا

وَهُوَ يَكُونُ وَسَطًا وَمُشْبَعًا

٦٨ فَفَاعٌ يُشْبِعُ مَدَّهُنَّ

لِلسَّاكِنِ اللَّازِمِ بَعْدَهُنَّ

٦٩ كَمَثَلِ مَحْيَايَ مُسَكَّنًا وَمَا

جَاءَ كَحَادِّ الدَّوَابِّ مُدْغَمًا

٧٠ أَوْ هَمْزَةٍ لِبُعْدِهَا وَالثَّقَلِ

وَالْحُلْفُ عَنْ قَالُونَ فِي الْمُنْفَصِلِ

نَحْوَمَا

٧١ نَحْوُ بَمَا أُنْزِلَ أَوْ مَا أُخْفِيَ

لِعَدَمِ الْهَمْزَةِ حَالَ الْوَقْفِ

٧٢ وَالْخُلْفُ فِي الْمَدِّ لِمَا تَغَيَّرَا

وَلِسُكُونِ الْوَقْفِ وَالْمَدِّ أَرَى

٧٣ وَبَعْدَهَا ثَبَّتَتْ أَوْ تَغَيَّرَتْ

فَاقْصُرْ وَعَنْ وَرَشٍ تَوْسُطُ ثَبَّتْ

٧٤ مَا لَمْ تَكُ الْهَمْزَةُ ذَاتُ الثَّقَلِ

بَعْدَ صَحِيحِ سَاكِنٍ مُتَّصِلِ

٧٥ فَإِنَّهُ يَقْصُرُهُ كَالْقُرْءَانِ

وَنَحْوِ مَسْئُولًا فَقَسْ وَالظَّمَّانِ

٧٦ وَيَاءُ إِسْرَائِيلَ ذَاتُ قَصْرِ

هَذَا الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ مِصْرٍ

وَأَلْفُ التَّنْوِينِ

وَأَلِفُ التَّنْوِينِ أَعْنِي الْمُبْدَلَةَ ٧٧

مِنْهُ لَدَى الْوُقُوفِ لَا تُمَدُّ لَهُ

وَمَا أَتَى مِنْ بَعْدِ هَمْزِ الْوَصْلِ ٧٨

كَأَيْتِ لِأَنْعِدَامِهِ فِي الْوَصْلِ

وَفِي يُؤَاخِذُ الْخِلَافُ وَقَعَا ٧٩

وَعَادَا الْأُولَى وَعَاءُ الْكُنْ مَعَا

وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ مَتَى سَكَنَتَا ٨٠

مَا بَيْنَ فَتْحَةٍ وَهَمْزٍ مُدَّتَا

لَهُ تَوَسُّطًا وَفِي سَوْءَاتِ ٨١

خُلْفٍ لَهَا فِي الْعَيْنِ مِنْ فَعَلَاتِ

وَقَصْرٌ مَوْثِلًا مَعَ الْمَوْءُودَةِ ٨٢

لِكَوْنِهَا فِي حَالَةٍ مَفْقُودَةٍ

وَمُدٌّ لِلْسَّاكِنِ

٨٣ وُمَدَّ لِلسَّاكِنِ فِي الفَوَاتِحِ

وَمَدُّ عَيْنٍ عِنْدَ كُلِّ رَاجِحٍ

٨٤ وَقِفْ بِنَحْوِ سَوْفَ رَيْبَ عَنْهَما

بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ وَمَا بَيْنَهُمَا

٨٥ الْقَوْلُ فِي التَّحْقِيقِ وَالتَّسْهِيلِ

لِلْهَمْزِ وَالِإِسْقَاطِ وَالتَّبْدِيلِ

٨٦ وَالْهَمْزُ فِي النُّطْقِ بِهِ تَكَلَّفُ

فَسَهَّلُوهُ تَارَةً وَحَذَفُوا

٨٧ وَأَبْدَلُوهُ حَرْفَ مَدٍّ مَحْضًا

وَنَقَلُوهُ لِلسُّكُونِ رَفْضًا

٨٨ فَنَافِعُ سَهْلَ أُخْرَى الْهَمْزَتَيْنِ

فِي كَلِمَةٍ فَهِيَ بِذَلِكَ بَيْنَ بَيْنٍ

لَكِنَّ فِي

لَكِنَّ فِي الْمَفْتُوحَتَيْنِ أُبْدِلْتُ ٨٩

عَنْ أَهْلِ مِصْرَ أَلِفًا وَمُكِّنْتُ

وَمَدَّ قَالُونَ لِمَا تَسَهَّلَا ٩٠

بِالْخُلْفِ فِي أَشْهَدُوا لِيَفْصِلَا

وَحَيْثُ تَلْتَقِي ثَلَاثُ تَرَكَهٗ ٩١

وَفِي أَيَّمَا لِنَقْلِ الْحَرَكَهٗ

فَضْلٌ وَأَسْقَطَ مِنَ الْمَفْتُوحَتَيْنِ ٩٢

أُولَاهُمَا قَالُونَ فِي كَلِمَتَيْنِ

كَجَاءَ أَمْرُنَا وَوَرِثُ سَهْلَا ٩٣

أُخْرَاهُمَا وَقِيلَ لَا بَلَّ أَبْدَلَا

وَسَهَّلِ الْأُخْرَى بِذَاتِ الْكَسْرِ ٩٤

نَحْوُ مِنَ السَّمَاءِ إِنْ لِلْمِضْرِيِّ

وَأَبْدَلْنَ يَاءً

وَأَبْدَلْنَ يَاءَ خَفِيفِ الْكَسْرِ مِنْ ٩٥

عَلَى الْبُغَاءِ إِنْ وَهَوُّ لَاءٍ إِنْ

وَسَهَّلِ الْأُولَى لِقَالُونَ وَمَا ٩٦

أَدَّى لِحَجْمِ السَّاكِنِينَ أُدْغِمَا

فِي حَرْفِي الْأَحْزَابِ بِالتَّحْقِيقِ ٩٧

وَالْحُلْفُ فِي بِالسُّوءِ فِي الصِّدِّيقِ

وَسَهَّلَ الْأُخْرَى إِذَا مَا انْضَمَّتَا ٩٨

وَرُشُّ وَعَنْ قَالُونَ عَكْسُ ذَا أَتَى

وَقِيلَ بَلْ أَبْدَلَ الْأُخْرَى وَرُشْنَا ٩٩

مَدًّا لَدَى الْمَكْسُورَتَيْنِ وَهُنَا

ثُمَّ إِذَا اخْتَلَفْتَا وَاِنْفَتَحَتْ ١٠٠

أُولَاهُمَا فَإِنَّ الْأُخْرَى سُهِّلَتْ

كَالْيَا وَكَالْوَاوِ

كَالِيَا وَكَالَوَاوِ وَمَهْمَا وَقَعَتْ ١٠١

مَفْتُوحَةً يَاءً وَوَاوًا أُبْدِلْتُ

وَإِنْ أَتَتْ بِالْكَسْرِ بَعْدَ الضَّمِّ ١٠٢

فَالْحُلْفُ فِيهَا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ

فَمَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَالْقُرَّاءِ ١٠٣

إِبْدَالُهَا وَوَاوًا لَدَى الْأَدَاءِ

وَمَذْهَبُ الْحَلِيلِ ثُمَّ سَيِّوِيَّةٌ ١٠٤

تَسْهِيلُهَا كَالْيَاءِ وَالْبَعْضُ عَلَيْهِ

فَصْلٌ وَأَبْدَلُ هَمْزٍ وَضَلِ اللَّامِ ١٠٥

مَدًّا بُعِيدَ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ

وَبَعْدَهُ أَحْذِفْ هَمْزَ وَضَلِ الْفِعْلِ ١٠٦

لِعَدَمِ اللَّبْسِ بِهِمْزِ الْوَضَلِ

فَصْلٌ وَالْإِسْتِفْهَامُ

١٠٧ فَضْلٌ وَالِاسْتِفْهَامُ إِنْ تَكَرَّرَا

فَصَيِّرِ الثَّانِيَّ مِنْهُ خَبْرًا

١٠٨ وَاَعْكِسْهُ فِي النَّمْلِ وَفَوْقَ الرُّومِ

لِكِتْبِهِ بِالْيَاءِ فِي الْمَرْسُومِ

١٠٩ الْقَوْلُ فِي إِبْدَالِ فَاءِ الْفِعْلِ

وَالْعَيْنِ وَاللَّامِ صَحِيحِ النَّقْلِ

١١٠ أَبْدَلْ وَرْشُ كُلِّ فَاءٍ سَكَنَتْ

وَبَعْدَ هَمْزٍ لِلْجَمِيعِ أُبْدِلَتْ

١١١ وَحَقَّقِ الْإِيْوَالَ مَا تَدْرِيهِ

مِنْ ثِقَلِ الْبَدَلِ فِي تُوْيِهِ

١١٢ وَإِنْ أَتَتْ مَفْتُوحَةً أَبْدَلْهَا

وَإِذَا مَا الضَّمُّ جَاءَ قَبْلَهَا

وَالْعَيْنَ وَاللَّامَ

١١٣ والعَيْنَ وَاللَّامَ فَلَا تُبَدِّلُهُمَا

لِنَافِعٍ إِلَّا لَدَىٰ بَيْسٍ بِمَا

١١٤ وَأَبْدَلَ الذَّيْبُ وَبِيرٍ بَيْسًا

وَزُشُّ وَرِئًا بِادِّغَامِ عَيْسَىٰ

١١٥ وَإِنَّمَا النَّسِيُّ وَزُشُّ أَبْدَلَهُ

وَلِسُكُونِ الْيَاءِ قَبْلُ ثَقَلَهُ

١١٦ الْقَوْلُ فِي أَحْكَامِ نَقْلِ الْحَرَكَةِ

وَذِكْرٍ مَنْ قَالَ بِهِ وَتَرَكَهُ

١١٧ حَرَكَةَ الْهَمْزِ لَوَزْشٍ تَتَقَلُّ

لِلسَّاكِنِ الصَّحِيحِ قَبْلُ الْمُنْفَصِلِ

١١٨ أَوْ لَامٍ تَعْرِيفٍ وَفِي كِتَابِيهِ

خُلْفٌ وَيَجْرِي فِي ادِّغَامِ مَالِيهِ

وَيَبْدَأُ اللَّامَ

١١٩ وَيَبْدَأُ اللَّامَ إِذَا مَا اعْتَدَا

بِهَا بَغَيْرِ هَمْزٍ وَضَلَّ فَرْدًا

١٢٠ وَنَقَلُوا النَّافِعَ مَنُقُولًا

رِدًّا وَعَاءَ لِنَ وَعَاذًا الْأَوْلَى

١٢١ وَهَمْزُوا الْوَاوَ لِقَالُونَ لَدَى

نَقَلِهِمْ فِي الْوَضَلِ أَوْ فِي الْإِبْتِدَاءِ

١٢٢ لَكِنَّ بَدَأَهُ لَهُ بِالْأَصْلِ

أَوْلَى مِنْ ابْتِدَائِهِ بِالنَّقْلِ

١٢٣ وَالْهَمْزُ بَعْدَ نَقْلِهِمْ حَرَكَتَهُ

يُحَذَفُ تَخْفِيفًا فَحَقَّقَ عِلَّتَهُ

١٢٤ الْقَوْلُ فِي الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ

وَمَا يَلِيهِمَا مِنَ الْأَحْكَامِ

وَإِذْ لِأَحْرَفٍ

١٢٥ وَإِذْ لِأَحْرَفِ الصَّفِيرِ أَظْهَرَ

وَلِهَجَاءِ جُدَّتْ لَيْسَ أَكْثَرَ

١٢٦ وَقَدْ لِأَحْرَفِ الصَّفِيرِ تَسْتَبِينُ

ثُمَّ لِدَالِ وَلِجِيمٍ وَلِشَيْنِ

١٢٧ وَزَادَ عَيْسَى الظَّاءَ وَالضَّادَ مَعَا

وَوَرُشُ نِ الإِدْغَامِ فِيهِمَا وَعَى

١٢٨ وَالتَّاءُ لِلتَّائِيَةِ حَيْثُ تَاتِي

مُظْهَرَةٌ عِنْدَ الصَّفِيرِيَّاتِ

١٢٩ وَالْجِيمِ وَالتَّاءِ وَزَادَ الظَّاءَ

أَيْضًا وَبِالإِدْغَامِ وَرُشُ جَاءَ

١٣٠ وَيُظْهِرَانِ هَلْ وَبَلْ لِلطَّاءِ

وَالظَّاءِ وَالتَّاءِ مَعَا وَالتَّاءِ

وَالضَّادِ مُعْجَمًا

۱۳۱ وَالضَّادِ مُعْجَمًا وَحَرْفِ السِّينِ

وَالزَّايِ ذِي الْجَهْرِ وَحَرْفِ النُّونِ

۱۳۲ فَضْلٌ وَمَا قَرُبَ مِنْهَا أَذْغَمُوا

كَقَوْلِهِ ۚ سُبْحَانَهُ إِذْ ظَلَمُوا

۱۳۳ وَقَدْ تَبَيَّنَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ

وَأَثَقَلَتْ فَلَا تَكُنْ مُخَالِفَهُ

۱۳۴ وَسَاكِنِ الْمِثْلَيْنِ إِنْ تَقَدَّمَا

وَكَانَ غَيْرَ حَرْفٍ مَدًّا أَذْغَمَا

۱۳۵ وَأَظْهَرَا نَحِيفَ نَبَذْتُ عُدْتُ

أُورِثُوهَا وَكَذَا لَبِثْتُ

۱۳۶ وَاذْهَبَ مَعًا يَغْلِبُ وَإِنْ تَعَجَبَ يَتُّبُ

يُرْدُ ثَوَابَ فِيهِمَا وَإِنْ قَرُبَ

وَدَالَ صَادٍ

١٣٧ ودَالَ صَادٍ مَرِيْمٍ لِذِكْرِ
وَبَا يُعَذِّبُ مَنْ رَوَّأَ لِلْمِصْرِيِّ

١٣٨ وَاذْكَبَ وَيَلْهَثُ وَالْخِلَافُ فِيهِمَا
عَنِ ابْنِ مِينَا وَالكَثِيرُ أَدْعَمَا

١٣٩ وَعَنْهُ نُونٌ نُونٌ مَعَ يَاسِينَا
أَظْهَرَ وَخَلْفُ وَرَشِهِمْ بِنُونَا

١٤٠ ذِكْرُ ادَّعَامِ النُّونِ وَالتَّنْوِينِ
وَالْقَلْبِ وَالْإِخْفَاءِ وَالتَّبْيِينِ

١٤١ وَأَظْهَرُوا التَّنْوِينَ وَالنُّونَ مَعَا
عِنْدَ حُرُوفِ الْخَلْقِ حَيْثُ وَقَعَا

١٤٢ وَأَدْعَمُوا فِي لَمْ يَرَوْا الْكِنَّةَ
أَبْقُوا لَدَى هِجَاءِ يَوْمٍ غَنَّةَ
وَقَلَّبُوهُمَا لِحَرْفِ

١٤٣ وقلبوهمَا لِحَرْفِ الْبَاءِ

مِيمًا وَقَالُوا بَعْدُ بِالْإِخْفَاءِ

١٤٤ وَتُظْهَرُ النُّونُ لِوَاوٍ أَوْ يَا

فِي نَحْوِ قِنَوَانٍ وَنَحْوِ الدُّنْيَا

١٤٥ خِيفَةَ أَنْ يُشْبِهَ فِي ادِّعَامِهِ

مَا أَصْلُهُ التَّضْعِيفُ فِي التِّزَامِهِ

١٤٦ الْقَوْلُ فِي الْمَفْتُوحِ وَالْمَمَالِ

وَشَرَحَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ

١٤٧ أَمَالَ وَرَشُّ مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ

ذَا الرَّاءِ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَسْمَاءِ

١٤٨ نَحْوُ رَعَا بُشْرَى وَتَتْرَا وَاشْتَرَى

وَيَتَوَرَى وَالنَّصْرَى وَالْقَرَى

وَالْخَلْفُ عَنْهُ

۱۴۹ والخُلْفُ عَنْهُ فِي أَرْيَكُهُمْ وَمَا

لَا رَاءَ فِيهِ كَالْيَتَمَىٰ وَرَمَىٰ

۱۵۰ وَفِي الَّذِي رُسِمَ بِالْيَاءِ عَدَا

حَتَّىٰ زَكَىٰ مِنْكُمْ إِلَىٰ عَلَىٰ لَدَىٰ

۱۵۱ إِلَّا رُؤُوسَ الْآيِ دُونَ هَاءِ

وَحَرْفَ ذِكْرِيهَا لِأَجْلِ الرَّاءِ

۱۵۲ وَاقْرَأْ ذَوَاتِ الْوَاوِ بِالِإِضْجَاعِ

لَدَىٰ رُؤُوسِ الْآيِ لِلِإِتْبَاعِ

۱۵۳ وَالْأَلِفَاتِ اللَّاءِ قَبْلَ الرَّاءِ

مُخْفُوضَةً فِي آخِرِ الْأَسْمَاءِ

۱۵۴ كَالدَّارِ وَالْأَبْرَارِ وَالْفَجَّارِ

وَالْجَارِ لَكِنْ فِيهِ خُلْفٌ جَارِ

وَالْكَافِرِينَ مَعَ

١٥٥ وَالْكَافِرِينَ مَعَ كُفْرِنَا

بِالْيَأِ وَالْخُلْفُ بِجَبَّارِنَا

١٥٦ وَرَاوَهَايَاثُمَّ هَاطَةٌ وَحَا

وَبَعْضُهُمْ حَامَعَ هَايَا فَتَحَا

١٥٧ وَكُلُّ مَالَهُ بِهِ أَيْنَا

مِنَ الْإِمَالَةِ فَبَيْنَ بَيْنَا

١٥٨ وَقَدْ رَوَى الْأَزْرُقُ عَنْهُ الْمَحْضَا

فِيهَا بِهَاطَةٌ وَذَاكَ أَرْضَى

١٥٩ وَاقْرَأْ جَمِيعَ الْبَابِ بِالْفَتْحِ سِوَى

هَارٍ لِقَالُونَ فَمَحْضَهَا رَوَى

١٦٠ وَقَدْ حَكَى قَوْمٌ مِنَ الرَّوَاةِ

تَقْلِيلَ هَايَا عَنْهُ وَالتَّوْرِيَةَ

فَصْلٌ وَلَا

١٦١ **فَصَلِّ** وَلَا يَمْنَعُ وَقْفُ الرَّاءِ

إِمَالَةَ الْأَلِفِ فِي الْأَسْمَاءِ

١٦٢ حَمَلًا عَلَى الْوَصْلِ وَإِعْلَامًا بِمَا

قَرَأَ فِي الْوَصْلِ كَمَا تَقَدَّمَ

١٦٣ وَيَمْنَعُ الْإِمَالَةَ الشُّكُونُ

فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفُ بِهَا يَكُونُ

١٦٤ وَالْخُلْفُ فِي وَصْلِكَ ذِكْرَى الدَّارِ

وَرُقِّقَتْ فِي الْمَذْهَبِ الْمُخْتَارِ

١٦٥ فَإِنْ يَكُ السَّاكِنُ تَنْوِينًا وَفِي

مَا كَانَ مَنْصُوبًا فَبِالْفَتْحِ قِفْ

١٦٦ نَحْوُ قَرَى ظَهْرَةً وَجَاءَ

إِمَالَةَ الْكُلِّ لَهُ أَدَاءٌ

الْقَوْلُ فِي التَّرْقِيقِ

١٦٧ الْقَوْلُ فِي التَّرْقِيقِ لِلرَّاءَاتِ

مُحَرَّرَاتٍ وَمُسَكَّنَاتِ

١٦٨ رَقَّقَ وَزَّشَّ فَتَحَ كُلَّ رَاءٍ

وَضَمَّهَا بَعْدَ سُكُونِ الْيَاءِ

١٦٩ نَحَوُ خَيْرًا وَبَصِيرًا وَالبَصِيرَ

وَمُسْتَطِيرًا وَبَشِيرًا وَالبَشِيرَ

١٧٠ وَالسَّيْرَ وَالبَطِيرَ وَفِي حَيْرَانَا

خُلْفًا لَهُ حَمَلًا عَلَى عِمْرَانَا

١٧١ وَبَعْدَ كَسْرٍ لَازِمٍ كَنَاطِرَهُ

وَمُنْذِرٌ وَسَجِرٌ وَبَاسِرَةٌ

١٧٢ إِلَّا إِذَا سَكَنَ ذُو اسْتِعْلَاءٍ

بَيْنَهُمَا إِلَّا سُكُونِ الْخَاءِ

فَإِنَّهَا قَدْ

فَاتَّهَمَ قَدْ فُحِّمَتْ كَمِضْرًا ١٧٣

وَإِضْرَهُمْ وَفِطْرَتٍ وَوَقْرًا

وَفُحِّمَتْ فِي الْأَعْجَمِيِّ وَإِرْمَ ١٧٤

وَفِي التَّكْرُرِ بِفَتْحٍ أَوْ بِضْمٍ

وَقَبْلَ مُسْتَعْلٍ وَإِنْ حَالَ أَلِفٍ ١٧٥

وَبَابُ سِتْرًا فَتَحُ كُلَّهُ عُرِفَ

وَرَقَّقِ الْأُولَى لَهُ مِنْ بَشَرٍ ١٧٦

وَلَا تُرَقِّقْهَا لَدَى أُولِي الضَّرَرِ

إِذْ غَلَبَ الْمُوجِبَ بَعْدَ النِّقْلِ ١٧٧

حَرْفَانِ مُسْتَعْلٍ وَكَالْمُسْتَعْلِي

وَكُلُّهُمُ رَقَّقَهَا إِنْ سَكَنْتَ ١٧٨

مِنْ بَعْدِ كَسْرِ لَازِمٍ وَاتَّصَلَتْ

إِلَّا إِذَا

١٧٩ إِلَّا إِذَا لَقِيَهَا مُسْتَعْلٍ

وَالْخُلْفُ فِي فِرْقٍ لِفِرْقٍ سَهْلٍ

١٨٠ وَقَبْلَ كَسْرَةٍ وَيَاءٍ فَخَمَا

فِي الْمَرْءِ ثُمَّ قَرْيَةٍ وَمَرِيَمَا

١٨١ إِذْ لَا اعْتِبَارَ لِتَأْخِرِ السَّبَبِ

هُنَا وَإِنْ حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ

١٨٢ وَإِنَّمَا اعْتُبِرَ فِي بِشَرِّ

لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي مُكَرَّرٍ

١٨٣ وَالِاتِّفَاقِ أَمَّهَا مَكْسُورَةٌ

رَقِيقَةٌ فِي الْوَصْلِ لِلضَّرُورَةِ

١٨٤ لَكِنَّهَا فِي الْوَقْفِ بَعْدَ الْكَسْرِ

وَالْيَاءِ وَالْمَمَالِ مِثْلُ الْمَرِّ

وَالْوَقْفُ بِالرَّوْمِ

١٨٥ والوَقْفُ بِالرَّوْمِ كَمِثْلِ الوَصْلِ
فَرِدٌ وَدَعٌ مَا لَمْ يَرِدْ لِلْأَصْلِ

١٨٦ الْقَوْلُ فِي التَّغْلِيظِ لِلْأَمَاتِ
إِذَا انْفَتَحْنَ بَعْدَ مُوجِبَاتِ

١٨٧ غَلَّظَ وَرَشُّ فَتَحَةَ اللَّامِ يَلِي
طَاءً وَظَاءً وَلِصَادٍ مُهْمَلٍ

١٨٨ إِذَا أَتَيْنَ مُتَحَرِّكَاتِ
بِالْفَتْحِ قَبْلُ أَوْ مُسَكَّنَاتِ

١٨٩ وَالْخُلْفُ فِي طَالٍ وَفِي فَصَالَا
وَفِي ذَوَاتِ الْيَاءِ إِنْ أَمَالَا

١٩٠ وَفِي الَّذِي يَسْكُنُ عِنْدَ الْوَقْفِ
فَعَلَّظَنُ وَاتْرُكُ سَبِيلَ الْخُلْفِ
وَفِي رُوُوسِ

١٩١ فِي رُؤُوسِ الْآيِ خُذْ بِالْتَّرْقِيقِ

تَبِعْ وَتَتَّبِعْ سَبِيلَ التَّحْقِيقِ

١٩٢ وَفُحِّمَتْ فِي اللَّهِ وَاللَّهِمَّ

لِلْكَلِّ بَعْدَ فَتْحَةٍ أَوْ ضَمِّهِ

١٩٣ الْقَوْلُ فِي الْوُقُوفِ بِالْإِشْمَامِ

وَالرُّومِ وَالْمَرْسُومِ فِي الْإِمَامِ

١٩٤ قِفْ بِالسُّكُونِ فَهَوَ أَصْلُ الْوَقْفِ

دُونَ إِشَارَةِ لِشَكْلِ الْحَرْفِ

١٩٥ وَإِنْ تَشَأْ وَقَفْتَ لِلْإِمَامِ

مُبَيَّنًا بِالرُّومِ وَالْإِشْمَامِ

١٩٦ فَالرُّومُ إِضْعَافُكَ صَوْتِ الْحَرَكَهْ

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْهَبَ رَأْسًا صَوْتُكَهْ

يَكُونُ فِي

يَكُونُ فِي الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ ١٩٧

مَعًا وَفِي الْمَضْمُومِ وَالْمَكْسُورِ

وَلَا يُرَى فِي النَّصْبِ لِلْقُرَاءِ ١٩٨

وَالْفَتْحِ لِلخِفَّةِ وَالخَفَاءِ

وَصِفَةُ الإِشْمَامِ إِطْبَاقُ الشِّفَاهِ ١٩٩

بَعْدَ السُّكُونِ وَالضَّرِيرُ لَا يَرَاهُ

مِنْ غَيْرِ صَوْتٍ عِنْدَهُ. مَسْمُوعٌ ٢٠٠

يَكُونُ فِي الْمَضْمُومِ وَالْمَرْفُوعِ

وَقِفٌ بِالِإِسْكَانِ بِلا مُعَارِضٍ ٢٠١

فِي هَاءِ تَأْنِيثٍ وَشَكْلٍ عَارِضٍ

وَالخُلْفُ فِي هَاءِ الضَّمِيرِ بَعْدَمَا ٢٠٢

ضَمَّةٍ أَوْ كَسْرَةٍ أَوْ أُمَّيْهِمَا

فَضْلٌ وَكُنْ

٢٠٣ فَضْلٌ وَكُنْ مُتَّبِعًا مَتَى تَقِفْ

سَنَنْ مَا أَثْبَتَ رَسْمًا أَوْ حَذَفْ

٢٠٤ وَمَا مِنْ الْهَاءَاتِ تَاءٌ أَبَدِلَا

وَمَا مِنْ الْمَوْصُولِ لَفْظًا فَصِلَا

٢٠٥ وَاسْلُكْ سَبِيلَ مَا رَوَاهُ النَّاسُ

مِنْهُ وَإِنْ ضَعَّفَهُ الْقِيَّاسُ

٢٠٦ الْقَوْلُ فِي الْيَاءَاتِ لِلِإِضَافَةِ

فَخُذْ وَفَاقَهُ، وَخُذْ خِلَافَهُ

٢٠٧ سَكَّنَ قَالُونَ مِنَ الْيَاءَاتِ

تَسْعًا أَتَتْ فِي الْخَطِّ ثَابِتَاتِ

٢٠٨ وَلِيُؤْمِنُوا بِي تُؤْمِنُوا لِي إِخْوَتِي

وَلِي فِيهَا مَنْ مَعِيَ فِي الظُّلَّةِ

وَيَاءٌ أَوْزَعْنِي

وَيَاءٌ أَوْزَعْنِي مَعًا وَفِي إِلَيَّ ٢٠٩

رَبِّي بِفُصِّلَتْ خِلَافٌ فُصِّلًا

وَيَاءٌ مَحْيَايَ وَوَرَشُ نِ اصْطَفَى ٢١٠

فِي هَذِهِ الْفَتْحِ وَالْإِسْكَانِ رَوَى

الْقَوْلُ فِي زَوَائِدِ الْيَاءَاتِ ٢١١

عَلَى الَّذِي صَحَّ عَنِ الرَّوَاةِ

لِنَافِعِ زَوَائِدٍ فِي الْوَصْلِ ٢١٢

مِنْهُنَّ زَائِدٌ وَلَا مُمْ فِعْلٍ

أَوْلَاهُنَّ وَمَنْ اتَّبَعَن ٢١٣

وَقُلْ وَيَاتِ لَا لِيْنُ أَخْرَتِنِ

وَالْمُهْتَدِ الْإِسْرَاءِ وَالْكَهْفِ وَأَنَّ ٢١٤

يَهْدِينَ ۚ بِهَا وَنَبَغَ ۚ يُوتِينَ

تُعَلَّمُن تَتَّبِعُن

تُعَلِّمَن تَتَّبِعَنَّ ءَاتَيْنِ ٢١٥

فِي النَّمْلِ ذَاتُ الْفَتْحِ لِلِإِسْكَانِ

وَأَتْمِدُونَنِ وَالْجَوَارِ فِي ٢١٦

ثُمَّ إِلَى الدَّاعِ الْمُنَادِ أَضْفِ

وَأَحْرَفُ ثَلَاثَةً فِي الْفَجْرِ ٢١٧

أَكْرَمَنِي أَهْنَنِي وَيَسِّرِ

وَزَادَ قَالُونَ لَهُ إِنْ تَرَن ٢١٨

وَاتَّبِعُونِي أَهْدِكُمْ فِي الْمُؤْمِنِ

وَوَرَشَ نِي الدَّاعِ مَعَادَعَانِ ٢١٩

وَتَسْأَلُنَّ مَا فَخِذَ بِيَانِي

ثُمَّ دُعَاءِ رَبَّنَا وَعِيدِ ٢٢٠

وَاثْنَيْنِ فِي قَافٍ بِلا مَزِيدِ

وَأَرْبَعًا تَكْبِيرِ

۲۲۱ وَأَرْبَعًا نَكِيرٌ ثُمَّ الْبَادِ

تُرْدِينِ وَالتَّلْقِ وَالتَّنَادِ

۲۲۲ وَأَنْ يَكْذِبُونَ قَالَ يُنْقِذُونَ

وَتَرْجُمُونَ بَعْدَهُ فَاغْتَرِلُونَ

۲۲۳ وَمَعَ نَذِيرٍ كَالْجَوَابِ نُذُرٍ

فِي سِتَّةٍ قَدْ أَشْرَقَتْ بِالْقَمَرِ

۲۲۴ وَالْوَادِ فِي الْفَجْرِ وَفِي التَّنَادِ

مَعَ التَّلْقِ خَلْفُ عَيْسَى بَادِ

۲۲۵ فَهَذِهِ فَإِنْ وَصَلْتَ زِدْتَهَا

وَصَلًّا وَوَقَفًا لَهُمَا حَذَفْتَهَا

۲۲۶ لَكِنَّهُ وَقَفَ فِي آتَيْنِ

قَالُونَ بِالْإِثْبَاتِ وَالْإِسْكَانِ

الْقَوْلُ فِي فَرِشٍ

٢٢٧ الْقَوْلُ فِي فَرْشِ حُرُوفٍ مُفْرَدَةٍ

وَفَيْتُ مَا قَدَّمْتُ فِيهِ مِنْ عِدَةٍ

٢٢٨ قَرَأَ وَهُوَ وَهِيَ بِالِإِسْكَانِ

قَالُونَ حَيْثُ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ

٢٢٩ وَمِثْلُ ذَاكَ فَهُوَ فَهِيَ لَهَا

وَلَهَا أَيْضًا مِثْلُهُ ثُمَّ هُوَا

٢٣٠ وَفِي بَيْوتٍ وَالْبَيْوتِ الْبَاءِ

قَرَأَهَا بِالْكَسْرِ حَيْثُ جَاءَ

٢٣١ وَاخْتَلَسَ الْعَيْنَ لَدَى نِعْمًا

وَفِي النِّسَاءِ لَا تَعَدُّوا ثَمَّ

٢٣٢ وَهِيَ يَهْدِي ثُمَّ خَا يَخْصِمُونَ

إِذْ أَصْلُ مَا اخْتَلَسَ فِي الْكُلِّ السُّكُونُ

وَأَنَا إِلَّا

٢٣٣ وَأَنَا إِلَّا مَدَّهُ بِخُلْفِ

وَكُلُّهُمْ يَمُدُّهُ فِي الْوَقْفِ

٢٣٤ وَسَكَّنَ الرَّاءَ الَّتِي فِي التَّوْبَةِ

فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ قُرْبَهُ

٢٣٥ وَلَا هَبْ هَمْزَهُ وَاللَّيْ

مَعَ لِيْلًا فِي مَكَانِ الْيَاءِ

٢٣٦ ثُمَّ لِيَقْطَعُ وَلِيَقْضُوا سَاكِنًا

وَلِيَتَمَتَّعُوا وَأَوْءَابًا وَنَا

٢٣٧ وَاتَّفَقَا بَعْدَ عَنِ الْإِمَامِ

فِي سِينِ سِيَّتِ سِيءَ بِالِإِشْمَامِ

٢٣٨ وَنُونِ تَامَنَّا وَبِالِإِخْفَاءِ

أَخَذَهُ لَهُ أُوْلُو الْأَدَاءِ

وَأَرَأَيْتَ وَهَانْتُمْ

وَأَزَيْتَ وَهَانَتْمْ سَهَلًا ٢٣٩

عَنْهُ وَبَعْضُهُمْ لَوْزَشٍ أَبَدَلًا

وَالهَاءُ يَحْتَمِلُ كَوْنَهَا فِيهِ ٢٤٠

مِنْ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ لِلتَّبْيِيهِ

وَهِيَ لَهُ مِنْ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ ٢٤١

أُولَى وَهَاهُنَا انْتَهَى كَلَامِي

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَا ٢٤٢

عَلَيَّ مِنْ إِكْمَالِهِ ۚ وَاللَّهَمَا

ثُمَّ صَلَاةُ اللَّهِ كُلِّ حِينٍ ٢٤٣

عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمَكِينِ

أَقُولُ بَعْدَ

الضَّيْلُ فِي مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا

٢٤٤ أَقُولُ بَعْدَ الْحَمْدِ لِلَّهِ عَلَيَّ

مَا مَنَّ مِنْ إِنْعَامِهِ وَأَكْمَلَا

٢٤٥ ثُمَّ صَلَاةُ اللَّهِ تَثْرًا أَبَدًا

عَلَى النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ أَحْمَدًا

٢٤٦ فَالْقَصْدُ مِنْ هَذَا النُّظَامِ الْمُحْكَمِ

حَصْرُ مَخَارِجِ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

٢٤٧ وَهِيَ ثَلَاثٌ مَعَ عَشْرٍ وَاثْنَتَيْنِ

فِي الْحَلْقِ ثُمَّ الْفَمِ ثُمَّ الشَّفَتَيْنِ

٢٤٨ فَالْهَاءُ وَالْهَمْزَةُ ثُمَّ الْأَلِفُ

مِنْ آخِرِ الْحَلْقِ جَمِيعًا تُعْرَفُ

وَالْعَيْنُ مِنْ

وَالْعَيْنُ مِنْ وَسَطِهِ ۚ وَالْحَاءُ ٢٤٩

وَالغَيْنُ مِنْ آخِرِهِ ۚ وَالْحَاءُ

وَالْقَافُ مِنْ أَقْصَى اللِّسَانِ وَالْحَنْكَ ٢٥٠

وَالكَافُ مِنْ أَسْفَلُ شَيْئًا تُدْرِكُ

وَالجِيمُ وَالْيَاءُ كَذَا وَالشِّينُ ٢٥١

مِنْهُ وَمِنْ وَسَطِهِ ۚ تَكُونُ

وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ ۚ وَمَا يَلِي ٢٥٢

ذَلِكَ مِنْ أَضْرَاسِهِ ۚ مِنْ أَوَّلِ

وَاللَّامُ مِنْ طَرْفِهِ ۚ وَالرَّاءُ ٢٥٣

وَالنُّونُ هَكَذَا حَكَى الْفَرَّاءُ

وَالْحَقُّ أَنَّ اللَّامَ قَدْ تَنَاهَى ٢٥٤

لَهُ ۚ مِنَ الْحَافَةِ مِنْ أَدْنَاهَا

وَالرَّاءُ أَدْخَلَ

٢٥٥ وَالرَّاءُ أَذْخَلُ إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ

مِنْ مَخْرَجِ النُّونِ فَدُونَكَ الْبَيَانُ

٢٥٦ وَالطَّاءُ وَالتَّاءُ وَحَرْفُ الدَّالِ

أَعْنِي بِهَا الْمُهْمَلَةُ الْأَشْكَالِ

٢٥٧ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ مَعَ أَصُولِ

عُلْيَا الشَّنَايَا فُزْتَ بِالْوُصُولِ

٢٥٨ وَمِنْهُ يُخْرَجُ وَمِنْ أَطْرَافِهَا

مَا امْتَّازَ بِالِإِعْجَامِ عَنْ خِلَافِهَا

٢٥٩ وَالصَّادُ ثُمَّ الزَّايُ ثُمَّ السِّينُ

مِنْهُ وَمِنْ بَيْنِهِمَا تَبِينُ

٢٦٠ وَالْفَاءُ مِنْ بَاطِنِ سُفْلَى الشَّفْتَيْنِ

وَطَرَفِ الْعُلْيَا مِنَ الشَّنَيْتَيْنِ

وَالْمِيمُ مِنْ

٢٦١ وَالْمِيمُ مِنْ بَيْنَهُمَا وَالْبَاءُ

وَالْوَاوُ لَكِنْ مَا بَهَا التِّقَاءُ

٢٦٢ ثُمَّ لِهَذِي الْأَحْرَفِ الْمَذْكُورَةِ

صِفَاتُهَا الْمَعْلُومَةُ الْمَشْهُورَةُ

٢٦٣ فَالْهَمْسُ فِي عَشْرَةٍ مِنْهَا أَتَى

هِجَاءً حُثَّ شَخْصُهُ، فَسَكَّتَا

٢٦٤ وَفِي سِوَاهَا الْجَهْرُ وَالشُّدَّةُ فِي

أَجَدَتَ قُطْبِكَ ثَمَانِ أَحْرَفٍ

٢٦٥ وَمَا عَدَاهَا رِخْوَةٌ لَكِنَّا

يَقْلُ فِي هِجَاءٍ لَمْ يَرْعَوْنَا

٢٦٦ وَالْإِنْسِفَالُ فِي سِوَى هِجَاءٍ

قِطْ خُصَّ صَغُطٍ ذَاتِ الْإِسْتِعْلَاءِ

وَأَحْرَفِ الْإِطْبَاقِ

٢٦٧ وَأَحْرَفُ الإِطْبَاقِ مِنْ ذِي الطَّاءِ

وَالصَّادُ ثُمَّ الضَّادُ ثُمَّ الظَّاءُ

٢٦٨ وَغَيْرُهَا مُنْفَتِحٌ ثُمَّ الصَّفِيرُ

فِي السَّيْنِ وَالصَّادِ وَفِي الزَّايِ الْجَهْرُ

٢٦٩ وَالْمُتَشَشِي السَّيْنُ وَالْفَاءُ وَقِيلَ

يَكُونُ فِي الضَّادِ وَيُدْعَى الْمُسْتَطِيلَ

٢٧٠ وَاللَّامُ مَالَتْ نَحْوَ بَعْضِ الْأَحْرَفِ

فُسَمِّيَتْ لِذَلِكَ بِالْمُنْحَرِفِ

٢٧١ وَالرَّاءُ فِي النُّطْقِ بِهَا تَكْرِيرٌ

وَهُوَ إِذَا شَدَّدَتْهَا كَثِيرٌ

٢٧٢ وَالغَنَّةُ الصَّوْتُ الَّذِي فِي الْمِيمِ

وَالنُّونِ يَخْرُجُ مِنَ الْحَيْشُومِ

فَهَذِهِ الصَّفَاتُ

فَهَذِهِ الصِّفَاتُ بِاخْتِصَارٍ ٢٧٣

تُفِيدُ فِي الإِذْغَامِ وَالإِظْهَارِ

تَمَّ كِتَابُ الدَّرْرِ اللّوَامِعِ ٢٧٤

فِي أَصْلِ مَقَرِّ الإِمَامِ نَافِعِ

نَظَمَهُ مُبْتَغِي الأَجْرِ ٢٧٥

عَلِيُّ المَعْرُوفُ بِابْنِ بَرِّي

سَنَةَ سَبْعٍ بَعْدَ تِسْعِينَ مَضَتْ ٢٧٦

مِنْ بَعْدِ سِتْمِائَةِ قَدِ انْقَضَتْ

كَمَلْ بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ عَوْنِهِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا وَالْحَمْدُ

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا طَيِّبًا مُبَارَكًا

إِلَى يَوْمِ الدِّينِ

أَمِينَ.

هُوَامِشٌ

١. لم نَسِرْ على ما دَرَجَ عليه الأوائلُ في طَريقَةِ كِتَابَةِ آخِرِ كَلِمَةٍ مِنْ كُلِّ بَيْتٍ مَشْطُورٍ، نَحْوِ كِتَابَتِهِمْ (المُسَيَّبِ) بِلا يَاءٍ لِتَنَاسُبِ كَلِمَةِ (المَذْهَبِ) قَبْلَهَا مُرَاعَاةً لِلإِزْدِوَاجِ.
٢. **المُسَيَّبِي** (بيت / ٣٥): يَجُوزُ فِي اليَاءِ المُشَدَّدَةِ الفَتْحُ وَالكَسْرُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الحَبَّازُ فِي شَرْحِ تَفْصِيلِ عَقْدِ الدَّرْرِ لابنِ غَازِي.
٣. هَذَا العُنْوَانُ «الذَّيْلُ فِي مَخَارِجِ الحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا» إِضَافَةٌ بَيَانِيَّةٌ مِنَّا، وَهُوَ الإِسْمُ الَّذِي أَطْلَقَهُ النَّاطِمُ عَلَيْهِ، انظُرْ شَرْحَ المِنتَوَرِي عَلَى الدَّرْرِ ٢/ ٨٢٨.
٤. ضَبَطْنَا لِلْمَثْنِ وَفَقَّا لِمَا أَذَيْنَا بِهِ عَلَى العَلَامَةِ الشَّيخِ طَاهِرِ آيْتِ عُلْجَتِ، وَلِبَعْضِ آيَاتِ المَثْنِ رِوَايَاتٌ أُخْرَى صَاحِبِحَةٌ وَمُعْتَبَرَةٌ يَحْفَظُ عَلَيْهَا البَعْضُ، قَدْ ذَكَرْنَا مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْهَا فِي كِتَابِنَا «الحَوَاشِي الرِّبَعِيَّة»، فَلْتَنْظُرْ فِيهِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.